رغبة فى استمرار إجراء تبادل السلع بين البلدين فى نطاق اتفاق التجارة المشار إليه بعاليه يتعهد الطرفان المتعاقدان بضمان أن مشتريات تشيكوسلوفاكيا من الجمهورية العربية المتحدة ومشتريات الجمهورية العربية المتحدة من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية سوف لا تتمتع بمميزات أقل مما تتمتع به هذه المشتريات إذا تمت بعملات قابلة للتحويل أو بأية عملة أخرى وتحصل على نفس المزايا الممنوحة والتى قد تمنح لأى بلد آخر باستثناء ما هو منصوص عليه بالمادة ٢ من اتفاق التجارة والملاحة الموقع فى القاهرة فى ٧ فبراير سنة ١٩٥٩

يعتبر هذا الاتفاق جزءا لا يتجزأ من اتفاق التجارة المشار إليه بعاليه .

وأكون شاكرا لسيادتكم لو تفضلتم بتأكيد أن ما تقدم يعبر تماما عما تم عليه الاتفاق بين وفدينا .

وأرجو أن تتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم احترامى وتقديرى "

سعادة الدكتور عبد المنعم الفيصونى

رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

القاهرة فى ٢١ مارس سنة ١٩٦٢

صاحب السعادة

أتشرف بالإحاطة بأنى تسلمت خطابكم بتاريخ اليوم ونصه كالآتى :

" بالإشارة إلى اتفاق التجارة طويل الأجل المبرم بين جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية العربية المتحدة الموقع اليوم . أتشرف بأن أؤكد لسعادتكم ما تم عليه الاتفاق بين وفدينا :

رغبة فى استمرار اجراء تبادل السلع بين البلدين فى نطاق اتفاق التجارة المشار اليه بعاليه يتعهد الطرفان المتعاقدان بضمان أن مشتريات تشيكوسلوفاكيا من الجمهورية العربية المتحدة ومشتريات الجمهورية العربية المتحدة من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية سوف لا تتمتع بمميزات أقل مما تتمتع به هذه المشتريات إذا تمت بعملات قابلة للتحويل أو بأية عملة أخرى تحصل على نفس المزايا الممنوحة أو التى قد تمنح لأى بلد آخر باستثناء ما هو منصوص عليه بالمادة ٢ من اتفاق التجارة والملاحة الموقع فى القاهرة فى ٧ فبراير سنة ١٩٥٩

يعتبر هذا الاتفاق جزءا لا يتجزأ من اتفاق التجارة المشار إليه بعاليه .

وأكون شاكرا لسيادتكم لو تفضلتم بتأكيد أن ما تقدم يعبر تماما عما تم عليه الاتفاق بين وفدينا"

وإجابة عن خطابكم المشار إليه بعاليه أود أن أؤكد أن ما تقدم يعبر تماما عما تم عليه الاتفاق بين وفدينا .

وأرجوا أن تتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم احترامى وتقديرى .

سعادة مهندس جاروسلاف كومرت

رئيس وفد تشيكوسلوفاكيا ـ القاهرة

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٨٧٠ الصادر بتاريخ ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٦٢ الخاص بالموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـ ينشر بالجريدة الرسمية اتفاق التعاون الاقتصادى المعقود بين حكومة الجمهورية العربيـــة المتحدة وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ ويعمل به اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٢/٧ م

حسين ذو الفقار صبرى

اتفـــاق

خاص بالتعاون الاقتصادى

بين

الجمهورية العربية المتحدة وحكومة تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية معتمدتين على معاهدة التجارة والملاحة المبرمة بين البلدين بتاريخ ٧ فبراير سنة ١٩٥٩ واتفاق التجارة طويل الأجل المبرم بينهما والموقع فى ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ وعلى علاقات الصداقة بين البلدين ، ورغبة

منهما فى تنمية التعاون المتبادل بينهما فى الميدانين الاقتصادى والصناعى الفنى إلى أقصى حد ممكن على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقتا على ما يأتى :

(المادة الأولى)

تمنح حكومة تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية ائتمانا لحكومة الجمهورية العربية المتحدة فى حدود مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه استرلينى وذلك رغبة منها فى المساهمة فى تحقيق تطور جديد فى الاقتصاد القومى بالجمهورية العربية المتحدة لتمويل شراء مصانع كاملة ومهمات صناعية ومعدات أخرى للماكينات والآلات بالإضافة إلى قيامها بتسليم قطع الغيار اللازمة عن الفترة الأولى للتشغيل التى يتفق عليها فى كل عقد على حدة تسلمه جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية للجمهورية العربية المتحدة على أساس التسليم فوب وفقا لهذا الاتفاق .

تخصص التسهيلات الائتمانية الممنوحة بموجب هذا الاتفاق لشراء السلع التى تنتجها جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية فقط .

والبضائع التى يجب تسليمها مبينة بالجدول المرفق بهذا الاتفاق .

من المتفق عليه أن قيمة السلع المبينة بالفقرة ١ من الجدول المذكور يمثل جزءا من الائتمان المتفق عليه .

(المادة الثانية)

تبرم عقود تسليم البضائع وفقا للمادة الأولى من هذا الاتفاق بين منظمات التجارة الخارجية التشيكوسلوفاكية (المشار إليها فيما بعد " بالمصدرين التشيكوسلوفاكيين ") ومنظمات الجمهورية العربية المتحدة التى تعتمدها حكومة الجمهورية العربية المتحدة لهذا الغرض (المشار إليها فيما بعد " مستوردى الجمهورية العربية المتحدة ") وفقا لهذا الاتفاق على أن يتم ذلك قبل ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ .

يتخذ الطرفان المتعاقدان جميع الخطوات اللازمة لتسهيل إبرام العقود وفقا لهذا الاتفاق على أساس الأسعار المنافسة السائدة فى السوق العالمية .

(المادة الثالثة)

يخضع كل عقد فردى إلى موافقة السلطات المختصة لكل من الطرفين المتعاقدين قبل إبرامه للتأكد من أن العقد قد أبرم وفقا لهذا الاتفاق وأنه يتمشى مع أحكامه .

وتعتبر هذه الموافقة جزءا لا يتجزأ من كل عقد فردى .

(المادة الرابعة)

تدفع قيمة البضائع التى يتم تسليمها وفقا للمواد ١ و ٢ و ٣ من هذا الاتفاق والمصاريف الأخرى المرتبطة بهذا التسليم إلى المصدرين التشيكوسلوفاكيين كالآتى :

(ا) يدفع مستوردو الجمهورية العربية المتحدة مقدما ٧½ ٪ من إجمالى قيمة البضائع التى تسلم " فوب " المنصوص عليها بالعقد طبقا للاتفاق المبرم بين المصدرين التشيكوسلوفاكيين وبين مستوردى الجمهورية العربية المتحدة المنصوص عليه فى كل عقد فردى على أن يتم ذلك قبل مرور ٩٠ يوما من تاريخ توقيع العقد .

(ب) يدفع ٧½ ٪ من قيمة فاتورة البضائع التى تسلم " فوب " بالكامل أو جزئيا وفقا للعقد الخاص بها وذلك عند تقديم مستندات الشحن ـ وفقا للاتفاق بين المصدرين التشيكوسلوفاكيين والمستوردين بالجمهورية العربية المتحدة ـ المنصوص عليها فى كل عقد فردى بناء على خطاب اعتماد قابل للتجزئة وغير قابل للالغاء يفتح بمعرفة البنك المركزى المصرى بناء على أمر المستوردين بالجمهورية العربية المتحدة مع بنك الدولة التشيكوسلوفاكى لصالح المصدرين التشيكوسلوفاكيين .

(ج) يدفع ٨٥ ٪ من قيمة فاتورة البضائع التى تسلم "فوب" بالكامل أو جزئيا وفقا للعقد الخاص بها وذلك باستخدام الائتمان بمقتضى خطاب اعتماد قابل للتجزئة وغير قابل للالغاء يفتحه البنك المركزى المصرى بناء على أمر المستوردين بالجمهورية العربية المتحدة مع بنك الدولة التشيكوسلوفاكى لصالح المصدرين التشيكوسلوفاكيين عن طريق الحساب الائتمانى المفتوح وفقا للمادة ٧ من هذا الاتفاق .

(د) تتم جميع المدفوعات المنصوص عليها بالفقرتين "ا" و "ب" من هذه المادة بمعرفة المستوردين بالجمهورية العربية المتحدة وفقا لاتفاق المدفوعات المعمول به بين البلدين .

(المادة الخامسة)

عندما يتطلب تنفيذ العقود المبرمة وفقا لهذا الاتفاق عمل تصميمات أو إيفاد خبراء أو تقديم مساعدة فنية من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية إلى الجمهورية العربية المتحدة أو تدريب الاخصائيين من الجمهورية العربية المتحدة فى مصانع جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية تدفع مثل هذه الخدمات وفقا لشروط الدفع المنصوص عليها فى كل عقد فردى مستقل .

(المادة السادسة)

يمكن استعمال الائتمان الممنوح بمقتضى هذا الاتفاق من تاريخ العمل به حتى تاريخ انتهاء تسليم البضائع المنصوص عليها بالعقود المبرمة بموجب هذا الاتفاق .

يعتبر التاريخ الذى يقبل فى بنك الدولة التشيكوسلوفاكى المستندات المقدمة من المصدرين التشيكوسلوفاكيين بموجب خطابات الاعتمادات المفتوحة طبقا للفقرة "ج" من المادة ٤ من هذا الاتفاق تاريخ استعمال الائتمان .

(المادة السابعة)

يفتح بنك الدولة التشيكوسلوفاكى فى دفاتره باسم البنك المركزى المصرى حسابا ائتمانيا لكل عقد فردى على حدة بغرض حفظ سجلات تسليم البضائع التى تمت وفقا لكل عقد من الائتمان وتجرى هذه الحسابات بالجنيهات الاسترلينية الحسابية وتسمى " حسابات ائتمانية لحكومة الجمهورية العربية المتحدة طبقا لاتفاق التعاون الاقتصادى المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢" .

يقيد بنك الدولة التشيكوسلوفاكى المبالغ التى تدفع للمصدرين التشيكوسلوفاكيين طبقا للفقرة "ج" من المادة ٤ من هذا الاتفاق فى الجانب المدين من هذه الحسابات وتقيد المبالغ التى تدفعها حكومة الجمهورية العربية المتحدة طبقا للمادة ١٠ من هذا الاتفاق فى الجانب الدائن من نفس هذه الحسابات

(المادة الثامنة)

فى حالة تغيير قيمة الجنيه الاسترلينى بالنسبة للذهب وهى ٢,٤٨٨٢٨ جرام من الذهب الصافى يعاد تقويم : المبلغ الذى لم يستعمل من الائتمان (المادة ١) ، والأقساط (المادة ١٠) ، ورصيد الحساب الخاص (المادة ١١) ، وكذلك الجزء الذى لم يتم إنجازه من العقود المبرمة بموجب هذا الاتفاق — فى تاريخ التغير بحيث يبقى مايعادل قيمة المبالغ المذكورة مقومة بالذهب كما كانت قبل تغيير قيمة الجنيه الاسترلينى بالنسبة للذهب .

(المادة التاسعة)

تخضع أرصدة حسابات الائتمان التى فتحت وفقا للمادة ٧ من هذا الاتفاق لسعر فائدة يبلغ ٢,٥٪ سنويا .

تحتسب الفائدة وتستحق دائما فى ٣٠ سبتمبر من كل سنة . تتم التسوية النهائية للفائدة فى تاريخ سداد آخر قسط من الائتمان المستعمل .

تقوم الجمهورية العربية المتحدة بدفع الفائدة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاقها وفقا لاتفاق المدفوعات المعمول به بين البلدين .

(المادة العاشرة)

تدفع حكومة الجمهورية العربية المتحدة المبالغ التى استعملت وفقا لهذا الاتفاق كالآتى :

(ا) يدفع مجموع مبلغ الائتمان المستعمل فى تمويل البضائع المسلمة طبقا لكل عقد فردى على أقساط سنوية متعادلة خلال فترة لا تتجاوز ٨ سنوات . تحدد اللجنة المنصوص عليها بالمادة ١٤ من هذا الاتفاق فترات سداد هذا المبلغ حسب طبيعة البضائع .

(ب) يستحق أول قسط ويدفع دائما خلال ١٢ شهرا من قيام بنك الدولة التشيكوسلوفاكى بدفع قيمة الفاتورة النهائية للمستوردين التشيكوسلوفاكيين عن البضائع المسلمة وفقا للعقد وطبقا لأحكام الفقرة "ج" من المادة ٤ من هذا الاتفاق . ويستحق ويدفع القسط الثانى والأقساط التالية خلال فترات كل منها ١٢ شهرا .

(ج) تدفع الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الأقساط المستحقة فى تاريخ استحقاقها بتسليم بضائع تباعا عن طريق حساب المتحصلات القائم وفقا لاتفاق التجارة والمدفوعات المعمول بهما بين البلدين .

(المادة الحادية عشرة)

فى حالة إنهاء العمل باتفاق المدفوعات المعمول به بين البلدين تقيد جميع المدفوعات التى تمت طبقا للمادة ٤ فقرة "ا" و"ب" و"د" والمادتين ٩ و ١٠ من هذا الاتفاق فى الجانب الدائن من حساب خاص يفتحه البنك المركزى المصرى فى دفاتره باسم بنك الدولة التشيكوسلوفاكى بالجنيهات الاسترلينية الحسابية ويسمى "حساب مدفوعات تسددها حكومة الجمهورية العربية المتحدة وفقا لاتفاق التعاون الاقتصادى المؤرخ فى ٢١ مارس سنة ١٩٦٢" .

(المادة الثانية عشرة)

تستعمل جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الرصيد الذى يظهره الحساب الخاص (المادة ١١) لشراء بضائع من الجمهورية العربية المتحدة وفقا لاحتياجات الاقتصاد التشيكوسلوفاكى وإمكانيات اقتصاد

الجمهورية العربية المتحدة لتوريد هذه البضائع بالأسعار السائدة فى السوق العالمية وقت الشراء مع تمتعها بأى مزايا تمنح أوقد تمنح فى حالة بيعها ، مقابل عملة قابلة للتحويل أو أية عملة أخرى أو لأى بلد ثالث آخر .

ترحل القيمة الإجمالية للمدفوعات التى قيدت بالجانب الدائن من الحساب الخاص المنصوص عليه بالمادة ١١ من هذا الاتفاق فى نهاية كل ثلاثة أشهر إلى حساب فرعى يستعمل لشراء بضائع من الجمهورية العربية المتحدة خلال مدة ١٢ شهرا وبعد انتهاء هذه الفترة يسوى أى رصيد متبق من الحساب الفرعى بناء على طلب بنك الدولة التشيكوسلوفاكى بالجنيهات الاسترلينية أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها البنكان المركزيان.

(المادة الثالثة عشرة)

يقوم كل من بنك الدولة التشيكوسلوفاكى والبنك المركزى المصرى بتنفيذ هذا الاتفاق نيابة عن حكومتيهما .

ويتفق كل من البنكين على وضع الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق

(المادة الرابعة عشرة)

رغبة فى ضمان الاستعمال الكامل وتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق تكون لجنة من ممثلى الطرفين المتعاقدين وتجتمع بناء على طلب أى من الطرفين فى براج أو فى القاهرة فى أقرب وقت ممكن .

(المادة الخامسة عشرة)

تحل أى خلافات قد تنشأ عن العقود المبرمة طبقا لهذا الاتفاق عن طريق التحكيم عملا بالأحكام التفصيلية المبينة فى هذه العقود .

ويعمل الطرفان المتعاقدان على أن يقوم المصدرين التشيكوسلوفاكيين ومستوردى الجمهورية العربية المتحدة باحترام وتنفيذ أحكام المحكمين .

(المادة السادسة عشرة)

يعمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وفقا للاجراءات الدستورية لكل من الطرفين المتعاقدين ويظل ساريا المفعول حتى انتهاء تنفيذ جميع التزامات الطرفين المتعاقدين الناشئة من هذا الاتفاق .

حرر باللغة الانجليزية من نسختين أصليتين وتم التوقيع عليهما فى القاهرة فى ٢١ مارس سنة ١٩٦٢

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة	عن حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

جدول

(١)

قائمة مصانع كاملة وآلات صناعية ومهمات أخرى تسلم من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية إلى الجمهورية العربية المتحدة :

محطة توليد القوى البخارية (السيوف) قوة كل منهما ٢٨ ميجاوات (عدد ٢ محطة) .

مصنع قصب السكر بقنا قوة ٨٠٠٠ طن من القصب فى كل ٢٤ ساعة

مصنع قصب سكر آخر قوة ١٢٠٠٠ طن من القصب كل ٢٤ ساعة .

توسيع مصنع الأسمنت بالتبين .

آلات تبريد (١٧ وحدة) للهيئة العامة لتنفيذ مشروع الخمس سنوات الصناعى .

٥٠ ترولى باس للاسكندرية .

٥ محطات طلمبات لوزارة الأشغال العمومية (أحواض للدلنجات والقصبى والبرلس والرصاصى) .

وحدات إشعاع صناعية وطبية .

(٢)

قائمة استرشادية بالمصانع الكاملة والمهمات الصناعية الأخرى فى نطاق ما يتم عليه الاتفاق بين ممثلى الطرفين المتعاقدين بشأن تسليم البضائع الصناعية من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية إلى الجمهورية العربية المتحدة :

وحدات قوى بخارية قوتها من ٣٠ إلى ١٠٠ ميجاوات

آلات قوى كهربائية مائية .

محطات تحويلية .

مهمات لصناعة الأدوية

طاحونة دائرية .

مهمات تعدين .

مستحضرات خام غير حديدية وأجهزة تحت الحجر .

أجهزة تبريد .

مصانع سكر .

مصانع قصب السكر .

مصانع أسمنت .
أجهزة للصناعات الكيماوية
مهمات لصناعة
محطات طلمبات .
محطات مرشحات .
معدات للجرائد .
محطات إذاعة .
مهمات للواصلات السلكية واللاسلكية .
مستشفيات .
مصانع جلود وأحذية .
مصانع مطاط .
مهمات لتجميع ماكينات الخياطة .
مصانع نسيج .
قاطرات ديزل .
عربات سكك حديدية قلابة .
عربات بضاعة .
جرارات .
مصانع ومهمات صناعة أخرى

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٨٧١ الصـــادر بتاريخ ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٦٢ الخاص بالموافقة على اتفاق المدفوعات بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية تشيكو سلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـ ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق المدفوعات المعقود بين حكومة الجمهورية العربيـــة المتحدة وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ ويعمل به اعتبارا من تاريخ ٧/٢/١٩٦٣ .

حسين ذو الفقار صبرى *

اتفاق مدفوعات

بين الجمهورية العربية المتحدة
وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية رغبة منهما فى تسهيل وتنظيم المدفوعات بين البلدين على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة اتفقتا على ما يأتى :

(المـادة الأولى)

تتم جميع المدفوعات الجارية المبينة بالمـادة ٤ من هـذا الاتفاق بين الأشخاص القانونيين أو الطبيعيين المقيمين بجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وبين الأشخاص القانونيين أو الطبيعيين المقيمين بالجمهورية العربية المتحدة وفقـا لهذا الاتفاق وطبقا للقوانين والنظم المتعلقة بالنقد الأجنبى السارية فى كل من البلدين .

(المـادة الثانية)

تحقيقا للمـادة الأولى من هذا الاتفاق :

يفتح بنك الدولة التشيكوسـلوفاكى بصفته نائبا عن حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية فى دفاتره حسابا بالجنيه الاسترلينى الحسابى باسم البنك المركزى المصرى لا تحتسب عليه فوائد ويسمى "حساب متحصلات مصرى" .

ويفتح البنك المركزى المصرى بصفته نائبا عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة فى دفاتره حسابا بالجنيه الاسترلينى الحسابى باسم بنـــك الدولة التشيكوسلوفاكى لا تحتسب عليه فوائد ويسمى " حساب متحصـــلات تشيكوسلوفاكى" .

يفتح كل من البنكين هذه الحسابات ويتعاملان بها دون أن تحتسب عليها أى مصاريف .

(المـادة الثالثة)

تقيد المدفوعات الجارية بين البلدين التى تتم بموجب هـــذا الاتفاق فى الجانب الدائن أو المدين من الحسابات المفتوحة طبقـــا للمـادة ٢ من هذا الاتفاق .

يضع كل من بنـــك الدولة التشيكوسلوفاكى والبنك المركزى المصرى الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق .